دور الدين في مكافحة المخدرات

إعداد

د. الشيخ خميس عابدة

الوكيل المساعد لشؤون الدعوة بوزارة الأوقاف

فلسطين 2016

ملخص البحث

أولاً : تعرف المخدرات على أنها: كل مادة نباتية طبيعية أو مستحضرة كيميائياً، مسكرة أو مفترة، من شأنها أن تزيل العقل جزئياً أو كلياً، تؤدي بعد تناولها إلى الإدمان، وتتسبب في الإضرار بالجهاز العصبي، فتضر الفرد والمجتمع، ويحظر تداولها أو زراعتها، أو صنعها إلا لأغراض يحددها القانون، وبما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية.

ثانيًا : تحرّم الشريعة الإسلامية المخدرات بجميع أنواعها، تجارة وتعاطيًا، سواء أكان التعاطي عن طريق الأكل أو الشرب أو التنقيط أو السعوط، أو الشم أو الحقن أو بأي طريق آخر، لأنها تتلف النفس والمال والعقل والدين.

ثالثاً : دين الإسلام هو دين الوقاية في كل أمور الحياة، يتضح ذلك من بيانه للحكمة في كثير التشريعات، كما أنه كثيرًا ما يأمر المسلم بالوقاية للنفس والروح من الأشياء التي تتسبب له في الهلاك.

رابعًا : للمسجد دور مهم في الوقاية من المخدرات، فعلاوة على أنه تؤدى فيه الجمع والجماعات، يلتقي فيه الشباب وآبائهم لحضور حلقات القرآن والذكر، وحضور العلم والتشاور والالتقاء بالوعاظ والأئمة، وفي هذا كله ألفة للمسجد وتحذير ورقابة ووقاية. حال إفساح المجال للأئمة والوعاظ، مع إعدادهم الإعداد الكامل مسبقًا.

خامساً : الرقابة القانونية لها أهميتها في إزالة الشر وأسبابه، وإخفاء المنكرات والرذائل من المجتمع المسلم ، ومن خلالها يتم كشف كثير من قضايا المخدرات ترويجاً أو استعمالاً.

سادساً : المساجد لها دور كبير، في تقوية الوازع الديني في نفوس الشباب، والتعاون بين المؤسسات التربوية والتعليمية وغيرها من المؤسسات الأخرى، وكافة الأجهزة التي تعمل في مجال مكافحة المخدرات، وتبادل الخبرات فيما بينها، وإنشاء مكاتب إرشادية للطلاب، وتفعيل دور الأسر ورعاية الشباب.

سابعا: تضمين مناهج التعليم موضوعات تستهدف التوعية بمضار التدخين والإدمان والاكتشاف المبكر.

مقدمة البحث

اهتم الاسلام اهتماماً بالغاً بالإنسان, واحاطه بالحفظ والرعاية, فكان من مقاصده العليا: حفظ الدين والنفس والعرض والعقل والمال, فأي امر يؤدي الى اتلاف واحد من هذه الضرورات الخمس, او

حتى الى ضرره فهو محرم شرعاً, فالقاعدة الشرعية تقول (لا ضرار ولا ضرار), وارشد الاسلام الى ما يحفظ عليه صحته فاحل له كل طيب وحرم عليه كل خبيث.

ومن الاوبئة التي ابتلى بها شباب الامة الاسلامية وباء المخدرات, وهي الافة الخطيرة القاتلة التي بدأت تستشري بين الشباب في الآونة الاخيرة في كافة المجتمعات بشكل لم يسبق له مثيل, حتى اصبحت خطراً يهدد هذه المجتمعات وتنذر بالانهيار.

ولقد زاد اهتمامي بموضوع مكافحة المخدرات بعد أن تمَّ تشكيل اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات, وكان لي شرف تمثيل وزارة الأوقاف والشؤون الدينية فيها, فاطلعت على الاحصائيات التي ابتلى بها المجتمع الفلسطيني بهذه الآفة الخطيرة, وقمت بالمشاركة في الأنشطة التي نظمتها وزارة الشؤون الاجتماعية, والتي شملت كافة محافظات الوطن, بالإضافة الى توجيه الخطاب الديني في التحذير من هذه الآفة من خلال خطب الجمعة و الدروس الدينية في المساجد, غير أن أهم طموح سعيت انا وزملائي في اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات؛ كان الدفع نحو إخراج قانون مخدرات حديث يتواءم مع تطور هذه الآفة وانتشارها, ويضرب بيد من حديد على مروجيها بكافة أشكالها ومسماتها.

وندعو الله تعالى أن يحفظ المجتمع الفلسطيني من هذه الآفة, وأن يتحقق شعار فلسطين خالية من المخدرات.

تعريف المخدرات

جاء في لسان العرب لابن منظور أن الخدر هو الكسل والفتور، والخادر: الكسلان، والخَدرُ من الشراب والدواء فتور وضعف يعتري الشارب والخدرة ثقل الرجل.

والمفهوم العلمي للمخدرات أنها مادة كيميائية تسبب النوم والنعاس وغياب الوعي المصحوب بتسكين الألم. لذلك لا تعتبر المنشطات ولا العقاقير المهلوسة وفق التعريف العلمي من المخدرات. بينما يعتبر الخمر من المخدرات.

وعند القانونيين هي مجموعة من المواد التي تسبب الإدمان وترهق الجهاز العصبي، ويحظر تداولها أو زراعتها أو صنعها إلا لأغراض يحددها القانون، ولا تستعمل إلا بواسطة من يرخص له بذلك.

وفي التعريف الطبي هي كل مادة ذات خواص معينة تؤثر على متعاطيها، وتجعله مدمنًا لا إراديًا عليها، سواء كانت نباتية أو كيميائية أو مركبة، باستثناء تعاطيها لغرض العلاج من بعض الأمراض – وحسب إشراف طبي – وتشكل ضررًا على المتعاطي، سواء كان هذا الضرر نفسيًا أو صحيًا أو اجتماعيًا.

حكم المخدرات في الاديان

اتفقت الامة الإسلامية على ان الشريعة وضعت للمحافظة على الضروريات الخمس وهي الدين و النفس والعقل و النسل و المال. وقد حرمت المخدرات في الاسلام تبعا لتحريم الخمر. والخمر في الاسلام هي ام الكبائر. وهي كذلك ام المخدرات جميعا. وقد ربط الإسلام بين الايمان بالله والاوامر بتجنب شرب الخمر ونجح في اقناع المؤمنين و التخلي عن هذه العادة المزمنة وهي عادة شرب وادمان الخمر، فعندما جاء الاسلام, والعرب في جاهليتهم متعلقون بشرب الخمر على تلك الصورة, لم تلجأ تعاليم الدين الجديد الى منع شرب الخمر بشكل مفاجئ وحازم ,بل تدرجت في ذلك حتى
وصلت الى مرحلة التحريم المطلق, ولم يدرك الا حديثا بعض اسباب التدريج في التحريم عندما توضحت بشكل علمي اثار الخمر واضرارها, وعرفت مضاعفات الامتناع الرهيبة التي تسببها الانقطاع المفاجئ لمدمن الخمر عنها, فكان اعجاز الدين الجديد التدريج بالتحريم لنتجنب المسلمين اثار الامتناع المفاجئ .

ويكفي ان نبين ما تضمنته آيات الخمر من أمور يكفي كل واحد منها في الدلالة على التحريم . فقد حرمت الخمر في القرآن الكريم :

قال الله تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ, وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ , إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ } سورة المائدة:90/ 91. وهذا النص من اقوى نصوص القران الكريم دلالة على التحريم, ففيه:

1. الحكم على الخمر بانها رجس.
2. جمعها مع الميسر والانصاب والازلام وهي محرمات بنصوص قطعية الورود والدلالة.
3. الحكم عليها بانها من عمل الشيطان.
4. قوله تعالى:{فاجتنبوه: وهو لفظ اقوى في الدلالة على التحريم من اللفظ" حرمت " لأنه لو عبر بالتحريم لانصرف الحكم الى تحريم شربها, بينما التعبير بالاجتناب افاد الانصراف عنها في أي صورة: شربها, وبيعها واكل ثمنها, وشرائها, وحملها, واهدائها .....الخ .
5. التسوية في الامر بالاجتناب بين الخمر وبين عبادة الله.
6. تعليق الفلاح على اجتنابها, وكيف تطيب نفس المؤمن بإتيان ما لا يفلح الا بتركه؟
7. صدَ الشيطان بها عن ذكر الله المؤدي الى طمأنينة القلب.
8. وقوع الصدَ عن الصلاة بها, والصلاة هي ناهية العبد عن الفحشاء و المنكر.

قول الله تعالى:{فهل انتم منتهون}وهو من اقوى اساليب التهديد, لذلك الصحابة حين بلغتهم هذه الآية قالوا: "انتهينا يا ربنا انتهينا". سورة المائدة 91/90.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل مسكر حرام, ما اسكرَ كثرُه فقليلُه حَرامٌ" رواه الامام احمد .

آما بخصوص المخدرات غير الخمر فلم يتكلم الفقهاء الاربعة ابو حنيفة ومالك و

الشافعي واحمد بن حنبل عن المخدرات, لأنها ظهرت في عصور متأخرة فلم تكن معروفة لديهم حتى يبينوا حكمها. وقد اجتهد الفقهاء رحمهم الله في بيان الحكم الشرعي لها بما يشفى ويكفي، وقد اتفقت كلمتهم في مختلف المذاهب الاسلامية على تحريم تعاطي المزيل للعقل من المخدرات باي وجه من الوجوه كما نقل عن ابن تميمة رحمة الله.

والى جانب ما تقدم من اقوال فقهاء المذهب الاربعة وغيرهم نذكر بعض الفتاوى المعاصرة فقد افتى الشيخ عبد المجيد سليم مفتي الديار المصرية سابقا بقوله(لا يشك شاك ولا يرتاب مرتاب في ان تعاطي هذه المواد حرام لأنها تؤدي الى مضار جسيمة ومفاسد كثيرة فهي تفسد العقل وتفتك بالبدن الى غير ذلك من المضار و المفاسد فلا يمكن ان تأذن الشريعة بتعاطيها مع تحريمها لما هو اقل منها مفسدا واخف ضررا. وكذلك اصدر فضيلة الاستاذ الشيخ جاد الحق على جاد الحق مفتي مصر وشيخ الجامع الازهر سابقا فتوى طويلة في المخدرات يقول في جزئية التعاطي: "ونخلص مما تقدم الى ان المخدرات بكافه انواعا واسمائها طبيعية او غير طبيعية حرام. وان كل مسكر من أي مادة حرام ، وهذا الحكم مستفاد نصا من القران الكريم ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم حسبما تقدم و بذلك يحرم تعاطيها باي وجه من وجوه التعاطي من اكل او شراب او حقن, لأنها مفسده، ودرء المفاسد من المقاصد الضرورية للشريعة ، حماية للعقل و النفس)). والتحريم يتبع الخبث و الضرر, وقد ابرز اكتشاف وباء الايدز ضررا جديدا لم تكن البشرية مدركة له, وهو ضرر انتقال العدوى بهذا الوباء وغيره من الامراض المعدية الفتاكة عن طريق حقن المخدرات التي تكون عادة ملوثة.

ولو لم يكن للمخدرات من اضرار سوى هذا الضرر لكفى وحده في تحريمها. فكيف وقد قرر الفقهاء باجتماع تحريم جميع انواع المخدرات التي تغيب العقل؟

- مفارقة عجيبة :

هناك مفارقة عجيبة لا نجد لها تفسيراً منطقيا يقبله العقل السليم, فبالرغم من ان الجميع يعلم بان الخمر قد حرمت بنصوص قطعية , وبان المخدرات انما حرمت بالقياس عليها, الا اننا نجد ان الجهود تكاد تقتصر فقط على محاصرة المخدرات , وهي جهود مشكورة ومقدرة , بالرغم من ان لها نفس الاضرار واكثر , بل هي ام الخبائث .

يقول الشيخ محمد الغزالي "من السخف تصور أن الشارع يحرم الخمور ويترك مواد أخرى أشد ضراوة وأعظم فتكا، وإذا كان أئمة الفقه الأقدمون لم يذكروا الحشيش والأفيون فلأن بيئاتهم لم تعرفه...، فلما ظهرت بعض المخدرات أيام ابن تيميه عدها لفوره من الخمور، وفى أيامنا هذه ظهرت عقاقير أخرى كالكوكايين والمارجوانا وغيرها، تغتال العقول، وتهلك المدمن وتستأصل إنسانيته فكيف تترك؟ وفي الحديث الشريف يقول النبي – صلى الله عليه وسلم – (كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام) رواه ابو داود و الامام احمد. ويقول في حديث آخر: (إن من العنب خمراً، وإن من التمر خمراً، وأن من العسل خمراً، وأن من البر خمراً، وإن من الشعير خمراً، وأنهاكم عن كل مسكر). رواه ابو داود و الامام احمد.

وفي الكتاب المقدس: هناك العديد من النصوص التي تنهي عن إدمان الخمر أو السُّكر في الكتاب المقدس:

جاء في العهد القديم: "الزنى والخمر والسلافة تخلب العقل" (هو شع 4:11) والخَمْرُ مُسْتَهْزِئَةٌ ، الْمُسْكِرُ عَجَّاجٌ ، وَمَنْ يَتَرَنَّحُ بِهِمَا فَلَيْسَ بِحَكِيمٍ (سِفر الأمثال 2: 1). ولاَ تَكُنْ بَيْنَ شِرِّيبِي الْخَمْرِ، بَيْنَ الْمُتْلِفِينَ أَجْسَادَهُمْ، 21لأَنَّ السِّكِّيرَ وَالْمُسْرِفَ يَفْتَقِرَانِ، وَالنَّوْمُ يَكْسُو الْخِرَقَ.(سِفر الأمثال 23: 20 و21). ولاَ تَسْكَرُوا بِالْخَمْرِ، فَفِيهَا الْخَلاَعَةُ، وَإِنَّمَا امْتَلِئُوا بِالرُّوحِ (أفسس5: 18) ويَجِبُ أَنْ يَكُونَ الرَّاعِي بِلاَ عَيْبٍ، زَوْجاً لامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ، نَبِيهاً عَاقِلاً مُهَذَّباً مِضْيَافاً، قَادِراً عَلَى التَّعْلِيمِ؛ لاَ مُدْمِناً لِلْخَمْرِ...(1تيموثاوس3: 2و3) . وأَمَّا الْمُدَبِّرُونَ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونُوا أَيْضاً ذَوِي رَصَانَةٍ، لاَ ذَوِي لِسَانَيْنِ، وَلاَ مُدْمِنِينَ لِلْخَمْرِ (1تيموثاوس)

مضار المخدرات وقاعدة لا ضرر ولا ضرار

بالنظر إلى النتائج التي خرجت بها الدراسات، تبين أن معاقرة الخمر تؤدي إلى إحداث أضرار نفسية واجتماعية واقتصادية وجسدية تفوق جميع المواد المخدرة التي تم دراستها، فمن بين عشرين مادة مسكرة (كالخمر) ومفترة ومخدرة (كالهيروين والكوكائين والقات ودخان السجائر والقنب والامفيتامينات وغيرها)، حصل الخمر على أعلى مجموع رقمي لمجموع الأضرار المختلفة التي ذكرت آنفاً، وكان الرقم (72) من أصل (100) نقطة هي مجموع التأثيرات الضارة بكافة أنواعها، مقابل أنواع المخدرات والمفترات التي تم دراستها، والتي تراوحت قيمة مجموع تأثيراتها ما بين 55 للهيروين و6 لنوع من أنواع فطر المشروم السام والمستخدم من قبل بعض المدمنين أنواع المسكرات والمفترات التي تم دراستها وحجم الضرر الكلي الذي يحدثه كل نوع منها على الشخص المستهلك لها وعلى الآخرين المحيطين به.

والأشد فتكاً بالمجتمع وبنسيجه ومقدراته وممتلكاته، بل حتى ببيئته. وعند مقارنة تأثير تناول الخمر على الشخص بعينه، ومقارنته بأنواع المخدرات والمفترات، كان لنوع الكوكائين coocaine Crack الأثر السلبي الأكبر والأكثر ضرراً حتى بالمقارنة مع الخمر صورة رقم لمسكرات والمفترات والمخدرات المدروسة وحجم الضرر لكل منها على المستهلك وعلى الآخر. وعند دراسة أنواع التأثيرات السلبية التي يحدثها كل نوع من أنواع المسكرات والمخدرات والمفترات المدروسة كل على حدة، كان للخمر النصيب الأوفر والحظ الأكبر من مجموع تلك الأضرار، بحيث كان للخمر 16 أثراً ضاراً وبدرجات متفاوتة، وتوزعت على صنوف الأضرار الواردة في المقدمة (على النفس والجسد والعقل والمجتمع والأسرة والاقتصاد والبيئة)، في حين طال تأثير أنواع المخدرات والمفترات المدروسة أنواعاً متباينة من الضرر تراوحت بين نوعين، كما في الفطر المشروم السام، و15 ضرراً لنوع الكوكائين

المذكور آنفاً، في حين كان للهيروين تأثيراً مشابهاً للخمر من حيث عدد أنواع الأضرار التي يترتب على تناولها ولكنه أقل حجماً بالمقارنة مع الخمر .

- إن هذه النتيجة التي خلص إليها الباحثون أنما تشير إلى ذلك التخبط التي تعانيه البشرية المعاصرة جراء البعد عن منهج الله جل جلاله الذي خلق الإنسان ويعلم ما يضره وما ينفعه، وهي تدل دلالة قاطعة على عجز العقل البشري عن الوصول إلى حماية الإنسان وصيانة وجوده وتحقيق أمنه واستقراره وسعادته بعيد عن وحي السماء وهدي الأنبياء .

الوقاية والعلاج من المخدرات

ان الواقع الاليم الذي يتجلى في ازياد انتشار المخدرات في المجتمع, يحتم علينا البحث عن حل عاجل وشامل وجذري لوقاية المتجمع من هذه الآفة, ومن طرق الوقاية والعلاج الآتي:

1. توجيه مناهج التعليم في جميع مراحله يعني بالجانب السلوكي لدى الطالب في جميع مراحل نموه, وفقا لمبادئ الاسلام الخالدة وتعبيرا عن قيمه في اعداد الفرد الصلح السليم الذي هو اساس البناء للأسرة و المجتمع.
2. قيام الجهات المعنية برعاية الشباب بوضع خطة شاملة لمعالجة مشكلات الشباب النفسية والاجتماعية والسلوكية, والعمل على اعداد برنامج تنظم للشباب اوقات فراغهم بما يحقق لهم الصحة النفسية الجيدة والمناخ السلوكي الصالح.
3. التركيز في معالجة المدمنين على العلاج النفسي, وتطوير اساليب هذا النوع من العلاج بدل استعمال العقاقير التي تستخدم الان في علاج المدمنين, نظراً لدخول عناصر المخدرات في تركيبها.
4. في مجال الاعلام هناك دور خطير ومؤثر يلعبه الاعلام في المجتمع, لذلك يجب احكام الرقابة على المادة التي تبثها هذه الوسائل بحيث تكون اخلاقية, تسهم في جلب النفع للمجتمع في المجالات الثقافية والاخلاقية و الصحية, والقيام بدور فعال في التوعية بأضرار هذه الافة المدمرة بإيضاح تلك الاثار من خلال عرض مادة مناسبة خاصة بذلك, يقوم المختصون بتقديمها بكل عناية ودقة ووضوح, خاصة من خلال التلفزيون الذي يعتبر اقوى هذه الادوات فعالية وتأثيرا, وافساح المجال امام الفكر و الثقافة للتعامل مع هذه المشكلة بما يساعد على فضح اضرارها واخطارها والحد من انتشارها.
5. اقامة معارض طبيه متنقلة في اماكن تجمعات الشباب توضح بالحقائق و الصور و المجسمات وغيرها من وسائل الايضاح المختلفة .
6. إقامة مراكز فطام وعلاج وتأهيل للمدمنين.

7. الدعوة الى تعاون وثيق بين الدول, من اجل محاربة هذا الداء القاتل والحد من انتشاره, وعقد المؤتمرات العالمية و الاقليمية لبحث السبل الكفيلة بتحقيق هذا التعاون.

المسجد ودوره في الوقاية من المخدرات

يعتبر المسجد أول واهم مؤسسة دينية في الإسلام، يشهد لهذا عملياً مبادرة الرسول – صلى الله عليه وسلم – إلى بناء المسجد فور وصوله إلى المدينة، وأهمية المسجد تكمن في أمور كثيرة في طليعتها أداء الجمع والجماعات كل يوم خمس مرات، يلتقي المسلمون ويتفقد كل منهم حال الآخر، كما أن أهميته ليست لإقامة الصلاة فحسب، بل لأمور أخرى مهمة لا تتحقق إلا من خلال المسجد، ومنها: حلقات قراءة القرآن الكريم، وحلقات الذكر والاعتكاف.

وإقامة الحلق العلمية في المسجد والالتقاء بالمفتين، والاستماع والوعظ، والتشاور، وتلك الدروس العلمية وما فيها من وعظ أو خطب ونصائح، لها أثرها البالغ في إيجاد الوقاية التامة من الانحراف نحو الجريمة، فالمساجد فيها المنابر وكراسي الوعظ التي ينبغي أن تستغل لبيان موقف الإسلام من تعاطي المخدرات وبيان مضارها .

كما أن المساجد فيها الرقابة غير المباشرة من خلال إمامه، فهو النذير المبكر للمجتمع عن وجود سوء وشر قادم، إما قرناء سوء، أو ظهور بوادر إدمان شخص، عن طريق استشارة الإمام وشكوى بعض الأحوال إليه، واستفتائه في بعض القضايا، ودور الإمام دور الناصح الموجه أو المبلغ للأسرة وأولي الأمر؛ لاتخاذ الإجراء المناسب لوقاية أبنائهم وذويهم.

وفي المسجد أيضاً تتحقق الألفة ويتحقق الود الاجتماعي؛لكون المسجد ميداناً للتعارف والتآخي والتآلف والتعاون والتناصح، وذلك من خلال تكرار اللقاء اليومي خمس مرات، فمن يرتاد المسجد ينمو ويرتقي وازعه الديني ويتلقى فيه التعليم الذي يبين له ضرر المخدرات.وإنكار المنكر الذي هو واجب عيني بحسب الاستطاعة لا يعذر أحد بتركه، وأضعف الإيمان أن يكون بالقلب.

المراجع

* القران الكريم.
* المواقع الالكترونية التالية:

1. http://www.alukah.net/sharia/. دور المؤسسات الدينية في الوقاية من المخدرات.
2. http://www.elazayem.com/ . طرق الوقاية من المخدرات.
3. http://kenanaonline.com/ . طرق الوقاية من المخدرات.
4. http://www.hemaya.ae. الاسرة ودورها في مكافحة المخدرات .

5. http://st-takla.org/books / . دور الدولة في مكافحة المخدرات.
6. http://www.christian-guys.net/ . موقف المسيحية من المسكرات و المخدرات .
7. http://www.rewity.com. رأي الشيخ محمد الغزالي وابن تيمة.
8. http://www.alifta.net/Fatawa موقع المؤتمر الاسلامي العالمي لمكافحة المخدرات.